

هذه الأنواع الثلاثة عند حبيفة صفة الله **وقال** أبو يوسف
محمد بن القاسم بن مهران ومن الغنم الفاشاة ومن اللبلاب
حلة كل حلية نوبات ودية المسير والذبح سواء وفي النعل
وفي المراتب والذئب وفي السات الذئب وفي الذكر الذئب وفي العقل
إذا ضرب لسه فذهب عقله والذئب إذا حلفت فلم
تبت الذئب وفي شعر الرأس الذئب وفي الحنين الذئب وفي اللين
الذئب وفي الرجلين الذئب وفي اللذيق الذئب وفي الشفتين الذئب
وفي الحنين الذئب وفي الأنثيين الذئب وفي نديج المائدة الذئب
وكل حديث هذه الأشياء نصف الذئب وفي شفا العينين الذئب
وفي حياض الذئب وفي كل أصبع من أصابع اليدين والرجلين
الذئب والأصابع كلها سواء وكل أصبع فيما ثلاث مفاصل في حليها
ثلاث دية الأصبع وما فيه مفاصل في حليها نصف دية الأصبع
وفي كل من خمس الأبر والاسنان والأصراس كلها سواء ومن ضرب
عضوا فذهب شفته ففي دية كاملة ما لو قطعها كاليد إذا شلت
والعين إذا ذهب عضوها أو الشجاج عشرة المارضة واللامعة واللامعة
الباردة واللامعة والاصحاف والوضحة والهاشمة والنقطة والامعة
والجافق في الوضحة القصاص إذا كانت عملا والقصاص في بقية الشجاج

والمسكين من اللبلاب والذئب
أي تشبه به
أي تكف الضم
أي تشبه بالضم
وهو من نوبات الأصابع
أي تشبه بالضم
أي تشبه بالضم
التي تحترق الدم
التي تحترق ما يشبه الدم
وهو الذي يشبه اللبلاب والذئب

وما

وما دون الوضحة ففيه حكومة علي وفي الوضحة إذا كانت عملا
نصف عشر الذئب وفي الفاشاة عشر الذئب وفي المنقطة عشر ونصف
عشر الذئب وفي الأمانة تلك الذئب وفي أصابع اليد نصف الذئب فإن
قطعها مع الكف ففيه نصف الذئب وإن قطعها مع نصف الكف
ففي الكف نصف الذئب وفي الزيادة حكومة علي وفي الأصبع إذا ابت
حكومة علي وفي عين الصبي ذكره وليس إنهم إذا لم يولد حية حكومة
علي ومن شجر جلاموضة فذهب عقله أو شعر رأسه دخل الشعر
في الذئب وإن ذهب سحبه وبيض أو كلمة فعليه أش الذئب مع الذئب
ومن قطع أصبع رجل فثلث الذئب التي بجانبها فيها الأثر فقصا
فيه عند حبيفة ومن قطع سن رجل فبنت مكانها آخر سقط
الأثر ومن شجر رجلا فثلثت ولم يبق لها أثر فبنت الشعر سقط الأثر
عند حبيفة صفة الله **وقال** أبو يوسف عليه أش الأثر
وقال محمد بن جرير الطبري ومن جرح رجلا جرحه لم يمت
منه حتى يبرأ ومن قطع رجل خطا ثم قتله قبل البرء فعليه الذئب
وسقط أش البرء وكما عمده سقط عليه القصاص شفة الذئب في مال
الغلام والكل أش يجب بالتصريح في مال القاتل وإذا أقتل البائنة عملا
فالذئب في ماله في ثلاث سنين وكان جنابة يعرف بها إلى غير ذلك

King Fahd University

Copyright University